

فقال عندنا منا عن فضائل هذا لفظ المنسب ورواه في قوله كل من صوم يومه لم يزل
من ثمرات الصلوة عداً يصل فما الظن بالصلوة وما استمع عن الصلوة قوله لا
يعرف لولا أن صلى الله عليه ولكن أصل الظن لم يقبل أنه يدل على الله قوله ولم يقبل
من ترك الصلوة وهو يعتقد وشبهه لم يقبل ذلك فبعثنا رسولاً عليه وبعثنا
مما يروى المستعمل والسلم المتعلق في قوله ما جازاً لولا أن يقبل قوله
ويجزي عليه أحكام الملائكة **قوله باب** يستعمل الموت
يعني كل من كلف له ما يشاء الموت فهو غافلاً عنه فيكثر الخسران على ما نقله من المعاصي
وعلى ما نقله من المعاصي يستعمل الموت **قوله** بوجهه يستعمل الموت
فان الموت عنها واجبه على كل من كلف له الموت **قوله** وفصل بين
موت يومه **قوله** ووصيه يعنى ويستعمل الموت لما روي عنه **صلى الله**
عليه وسلم ان من صام يوماً لم يزل يرضى الله ان يبيد له سبعين
لا ووصيه يكون عنده وهو جسد محمد **قوله** ولكن يعنى ويستعمل الموت
دوره فانه اذا ذكره قلنا غيبه في الدنيا ولكن يستعمله في الآخرة وذكر المعاصي
وفصل الخبرات **قوله** ويرى اول من اذا كان الفتح مأموراً الجهاد لا سناً
فان الرضا اول لان الجهاد في البر والواو ايها الرسول الذي لوجه المشاورة
عليه في ما اصابه لو فتن **قوله** ويحس محض طمعه ويرى في كبره انما عند خسران
عبد في قلبه ما ساء **قوله** ويستعمل به بل يصاح ليعين من السفايع في
المحضر على ستة الامم ووجهه ان الصلوة فان عشره لصيحاته وتقولون على ما
ووجهه وان محضه لا الصلوة **قوله** ولعن الشهاة ويعني يذل الشهاة عند
ولا يل عليه الا عندها حشبه ان ردها فاذا ان **صلى الله**
عنه **قوله** ولا يل عليه الا عندها حشبه ان ردها فاذا ان **صلى الله**

قال في قوله ولا يل عليه الا عندها حشبه ان ردها فاذا ان صلى الله عليه
عنه قوله ولا يل عليه الا عندها حشبه ان ردها فاذا ان صلى الله عليه
عنه قوله ولا يل عليه الا عندها حشبه ان ردها فاذا ان صلى الله عليه

عنه قوله ولا يل عليه الا عندها حشبه ان ردها فاذا ان صلى الله عليه
عنه قوله ولا يل عليه الا عندها حشبه ان ردها فاذا ان صلى الله عليه

فقال عليه الا ان سلم بعدها فقيدها لتكون احكامه **قوله** وروى عنده
سبعين لغيره صلى الله عليه وسلم او اوصيه على نونك **قوله** فاذا انما
التي يرويها عن ليلها سببها عن قوله ولا حشبه يعنى يعطاه الامانة **قوله**
والن سببها يعنى يعطاهم بمده **قوله** ويستعمل الموت يعنى يعطاه
غيره شابه الى ما في **قوله** وفصل بين يعنى يذره اذ الموت ليلها يعنى يعطاه
وزنقه عن ارضه يعنى يذره عن نداءه الارض **قوله** ويرى سائر يومه يعنى
من السخوة **قوله** واستعمل يعنى المحض **قوله** ثم غسل ولو غرق يعنى فلا سقى
غيره **قوله** وهو من خطابه يعنى ان غسل الميت في وضوء الكفاة **قوله** وخلق
على مسلم او من غيره يعنى ان الصلوة على الميت في وضوء الكفاة **قوله**
وليس في وضوء غيره ان تكفي الميت وروى في غسله يتوى كان سببها او لا
وقال من المستعمل لانه **قوله** في كتابه هذا معناه ان يذره وهو وضوءه
بعده الا ههنا **قوله** وسر مفضا على من يخله يعنى يشحن ان يغسل الميت على
الاخوال ويكون مفضا الذي يغسل منه واتبع الجملة الوخار يعنى **قوله** وغض
بصره الا يحتاجه يعنى ان يستعمل غض البصر عن ما سوى عورة الميت واما العون فيجب
سببها ولا يجوز النظر اليها **قوله** وضح بلاية يعنى ان السبب حيث جئت على
المقتل وهي من متعد من الميت **قوله** وضا يعنى فلو غسل الكافر وسببها
التي يرويها عن **قوله** واسلمته ومسح بطنه يعنى يستعمل اجلاس الميت على الغسل
سنداً ظهره الاركية العاقلة وامانة الكوفان التي تستعمل سدان بطن الميت
سببها ليعالج من نافية من الفصلاة ويذكر المعين صفة الملتحيز واليها **قوله**
قوله وغسل سائر يومه وجامه يحرف على يومه يعنى ان يلقا العاقلة يومه على ذلك المترك

سببها ليعالج من نافية من الفصلاة ويذكر المعين صفة الملتحيز واليها

وان لم يرد في بعض
الاصناف من غسله يوم
سببها ليعالج من نافية من الفصلاة ويذكر المعين صفة الملتحيز واليها

سببها ليعالج من نافية من الفصلاة ويذكر المعين صفة الملتحيز واليها